

نظام سانت ليغو لانتخابات مجالس المحافظات والتمثيل النسبي في العراق

م.م براء ماجد عبد الحميد

جامعة بغداد - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / جمهورية العراق

استلام البحث: 15-03-2026 مراجعة البحث: 22-04-2026 قبول البحث: 09-05-2026

الملخص

بسبب التحولات السياسية التي شهدتها العراق بعد عام 2003، جاء دستور عام 2005 ليؤسس لنظام سياسي يقوم على التعددية والتمثيل النسبي، باعتباره الآلية الأقدر على ضمان مشاركة مختلف المكونات السياسية والاجتماعية في السلطة التشريعية، وفي هذا الإطار، تم اعتماد نظام سانت ليغو المعدل كوسيلة رياضية لتوزيع المقاعد سواء في انتخابات مجلس النواب أو مجالس المحافظات، يقوم هذا النظام على مبدأ تقسيم الأصوات التي تحصدها القوائم الانتخابية على سلسلة من القواسم التصاعديّة (1.6، 3، 5، 7...) ومن ثم تُمنح المقاعد للقوائم التي تحقق أعلى نتائج في عمليات القسمة، ورغم أن الهدف المعلن لاعتماد التمثيل النسبي هو تعزيز العدالة في توزيع المقاعد وضمان حضور القوى الصغيرة والمستقلين، إلا أن التطبيق العراقي أفرز نتائج مغايرة، حيث أظهرت التجربة أن النظام المعدل صبّ في مصلحة الكتل الكبرى ومنحها مقاعد إضافية على حساب القوى الناشئة، وبذلك فإن الممارسة العملية بيّنت أن الآلية الحسابية المعتمدة قد لا تحقق بالضرورة الغاية الجوهرية من التمثيل النسبي، المتمثلة في عكس التنوع السياسي والاجتماعي بشكل متوازن داخل المؤسسات المنتخبة.

الكلمات المفتاحية: التمثيل النسبي - النظم الانتخابية - سانت ليغو المعدل - مجالس المحافظات العراقية - التعددية السياسية

Abstract:

Due to the political transformations that Iraq experienced after 2003, the 2005 Constitution established a political system based on pluralism and proportional representation, as the most effective mechanism to ensure the participation of various political and social components in the legislative authority. Within this framework, the modified Sainte-Laguë system was adopted as a mathematical method for seat allocation in both parliamentary and provincial council elections. This system is based on dividing the votes obtained by electoral lists over a sequence of increasing divisors (1.6, 3, 5, 7...), and seats are then granted to the lists with the highest quotients. Although the declared objective of adopting proportional representation was to enhance fairness in seat distribution and to secure representation for smaller parties and independents, the Iraqi application produced different outcomes. The experience demonstrated that the modified system favored larger blocs, granting them additional seats at the expense of emerging political forces. Thus, the practical implementation revealed that the adopted mathematical mechanism does not necessarily achieve the essential purpose of proportional representation, which is to reflect the political and social diversity in a balanced manner within elected institutions.

Keywords : Proportional representation – Electoral systems – Modified Sainte-Lague – Iraqi provincial councils – Political pluralism.

المقدمة

يُعدّ النظام الانتخابي أحد أهم المرتكزات التي تقوم عليها التجارب الديمقراطية المعاصرة، إذ يُحدد شكل العملية السياسية ومخرجاتها، ويعكس طبيعة العلاقة بين الناخبين والقوى السياسية. فاختيار آلية توزيع المقاعد لا يُمثّل مجرد إجراء فني أو تقني، بل هو قرار سياسي يرتبط بمدى العدالة في تمثيل الإرادة الشعبية وضمان مشاركة المكونات المختلفة في مؤسسات

الحكم. ومن بين أبرز النظم التي برزت في هذا السياق نظام سانت ليغو، الذي يُعد إحدى صيغ التمثيل النسبي الهادفة إلى توزيع المقاعد بطريقة تتناسب مع حجم الأصوات التي تحصلت عليها القوائم الانتخابية، ولقد اكتسب هذا النظام أهمية خاصة في العراق بعد عام 2003، حين اتجه المشرع الدستوري إلى ترسيخ مبادئ التعددية السياسية والتمثيل العادل عبر دستور عام 2005، الذي أكد على أن الشعب مصدر السلطات، وأن المشاركة السياسية يجب أن تشمل جميع مكوناته. وفي هذا الإطار، تم التخلي عن الأنظمة الانتخابية القائمة على مبدأ الأغلبية لصالح التمثيل النسبي الذي يتيح فرصاً أوسع للقوى الصغيرة والأقليات، فضلاً عن ضمان مشاركة النساء عبر نظام الكوتا، وقد مثّلت انتخابات مجالس المحافظات ميداناً تجريبياً لتطبيق هذه القواعد الجديدة، لتكون حلقة وصل بين المواطنين والدولة، ومجالاً لتكريس اللامركزية الإدارية والسياسية، غير أنّ اعتماد العراق لنظام سانت ليغو لم يكن خالياً من الإشكالات، إذ أثارت طريقة تطبيقه جدلاً واسعاً، خصوصاً مع التعديلات التي أدخلت على قواسمه فيما عُرف بـ "سانت ليغو المعدل"، فبينما كان الهدف المعلن هو تحقيق أكبر قدر من العدالة التمثيلية وضمان حضور المستقلين والقوى الناشئة، أظهرت التجربة العملية أن النظام بصيغته المعدلة قد منح أفضلية واضحة للكتل السياسية الكبيرة، وقلّص فرص الأحزاب الصغيرة في الحصول على مقاعد، وبذلك تحوّل النقاش حول هذا النظام من مسألة تقنية إلى قضية سياسية أثّرت بشكل مباشر على مسار الانتخابات وثقة الناخبين بها.

إشكالية البحث:

تكمن المشكلة الأساسية في كون الانتخابات البرلمانية أو مجالس المحافظات في تحقيق العدالة الاجتماعية بين مكونات المجتمع من خلال ضمان أصواتهم في الوصول إلى ممثليهم الحقيقيين فهل يضمن نظام سانت ليغو هذه العدالة

فرضية البحث:

يفترض البحث أن تطبيق نظام سانت ليغو بصورة عادلة وثابتة في الانتخابات البرلمانية وانتخابات مجالس المحافظات يسهم في تحقيق قدر أكبر من العدالة التمثيلية بين مكونات المجتمع العراقي، من خلال ضمان تمثيل القوى السياسية الصغيرة والأقليات والفئات المجتمعية المختلفة داخل المؤسسات المنتخبة، بما يحقق التوازن بين شمولية التمثيل واستقرار العمل الديمقراطي والإداري.

منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال دراسة وتحليل البيانات الانتخابية الخاصة بانتخابات مجالس المحافظات التي طُبّق فيها نظام سانت ليغو، عبر مراجعة النصوص القانونية المنظمة للعملية الانتخابية والنتائج الرسمية الصادرة عنها، فضلاً عن إجراء مقارنة بين آلية توزيع المقاعد وفق نظام سانت ليغو وبعض الأنظمة الانتخابية الأخرى، بهدف بيان مدى تحقيقه للعدالة التمثيلية بين مكونات المجتمع.

هيكلية البحث:

تتكون هيكلية البحث من ثلاث مباحث فضلاً عن المقدمة والخاتمة والاستنتاجات، وقد جاءت المباحث الثلاث بالعناوين التالية:

1. المبحث الأول: انتخابات مجالس المحافظات العراقية ودورها في اللامركزية.
2. المبحث الثاني: نظام سانت ليغو المعدل: النشأة والتطور في التجربة العراقية.

المبحث الأول

انتخابات مجالس المحافظات العراقية ودورها في اللامركزية

مجالس المحافظات في العراق تُعدّ من أبرز مظاهر التحوّل الذي شهده النظام الإداري والسياسي بعد عام 2003، إذ ارتبط ظهورها ارتباطاً وثيقاً بمبدأ اللامركزية الذي نص عليه دستور عام 2005. فقد منح الدستور المحافظات غير المنتظمة بإقليم شخصية إدارية ومالية مستقلة، وأكد على حق مواطنيها في انتخاب مجالس محلية تدير شؤونهم وتعبّر عن إرادتهم. وجاءت المادة (122) لتوضّح أن هذه المجالس تُنتخب مباشرة من السكان، وتتمتع باستقلال مالي وإداري بعيداً عن إشراف الوزارات الاتحادية، فيما أتاحت المادة (123) إمكانية تبادل الصلاحيات بين الحكومة الاتحادية والمحافظات بالاتفاق بين الطرفين. وبهذا أصبح مجلس المحافظة صوت المجتمع المحلي، ووسيطاً بين حاجات المواطنين اليومية ومتطلبات السياسات الوطنية⁽¹⁾.

الإطار التشريعي لهذه المجالس تبلور في قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (21) لسنة 2008، الذي نص على أن للمحافظة شخصية معنوية وذمة مالية مستقلة، تمكّنها من إعداد موازنة خاصة ضمن التخصيصات الاتحادية واتخاذ قرارات تنظيمية وإدارية لا تتعارض مع الدستور والقوانين النافذة⁽²⁾، هذا الاستقلال لم يكن انفصلاً عن المركز، بل توزيعاً للوظائف بين الحكومة الاتحادية التي تضع السياسات العامة والمعايير، والمجالس المحلية التي تُكثّف التنفيذ مع ظروفها واحتياجاتها⁽³⁾.

يتكوّن مجلس المحافظة من أعضاء يُنتخبون بالاقتراع العام المباشر، ويختلف عددهم تبعاً لحجم السكان. وبعد انعقاده، ينتخب المجلس رئيساً ونائبين من بين أعضائه، ويشكل لجاناً متخصصة في مجالات أساسية مثل الإعمار، الخدمات، الصحة، التربية، والمالية، هذه اللجان تقوم بدور حيوي في مراجعة المشاريع والخطط قبل عرضها على التصويت في الجلسات العامة، فتعمل كمطبخ فني يزوّد المجلس بالتحليلات والتوصيات اللازمة⁽⁴⁾.

أما الوظائف الأساسية للمجلس فتتمثل في التشريع المحلي والرقابة، فهو يصدر أنظمة وقرارات تنظم شؤون الحياة اليومية داخل المحافظة، مثل إدارة الأسواق والنفايات واستعمال الأراضي وتحديد أولويات الإعمار، شريطة ألا تتعارض مع القوانين

(1) جريدة الوقائع العراقية، العدد 4494، 4 حزيران 2018، ص 1-14.

(2) قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (21) لسنة 2008.

(3) علي هادي حميدي الشكرابي، طريقة سانت ليغو في توزيع المقاعد بانتخابات مجالس المحافظات عام 2013، طريقة سانت ليغو في توزيع مقاعد انتخابات مجالس المحافظات لعام 2013، مجلد 1 عدد 22 (2013): مجلة الكلية الإسلامية الجامعة، ص 1-15.

(4) قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم 36 لسنة 2008 المعدل، المادة 25.

الاتحادية. وعلى مستوى الرقابة، يتابع المجلس أداء الدوائر المحلية، ويراقب طرق إنفاق المال العام، ويستدعي المسؤولين للاستجواب، ويصدر القرارات اللازمة لمعالجة الخلل، وبذلك يشكل صمام أمان ضد الفساد وسوء الإدارة⁽⁵⁾.

أن العلاقة بين المجلس والمحافظ علاقة قائمة على التوازن والتكامل المؤسسي، فالمجلس هو الذي ينتخب المحافظ بالأغلبية المطلقة، ويمتلك سلطة متابعته ومساءلته بل وحتى إعفائه وفق الإجراءات القانونية، بينما المحافظ يقود الجهاز التنفيذي، وينفذ الخطط والمشاريع، ويعد الموازنة السنوية والخطة التنموية لعرضها على المجلس، ونجاح هذه العلاقة يعتمد على وضوح الحدود بين الدور الرقابي للمجلس والدور التنفيذي للمحافظ، بما يضمن عدم تضارب الصلاحيات وتحمل كل طرف لمسؤولياته⁽⁶⁾.

أما علاقة المجالس بالحكومة الاتحادية فهي علاقة استقلال مشروط بالتنسيق. فالمجالس لا تخضع لإشراف الوزارات الاتحادية، لكنها تعمل ضمن الإطار الوطني وتتلقى موازاناتها عبر التخصيصات الاتحادية، كما تخضع إلى الرقابة الوطنية العامة مثل ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة، ضماناً لحماية المال العام وتوحيد المعايير، وفي الملفات المشتركة كالأمّن والطاقة والموارد المائية، يجري التنسيق عبر الوزارات واللجان المشتركة لضمان الانسجام بين السياسات المحلية والوطنية⁽⁷⁾.

من الناحية الانتخابية، تُجرى انتخابات مجالس المحافظات على أساس التمثيل النسبي باستخدام نظام سانت ليغو المعدل، الذي يقوم على توزيع المقاعد بين القوائم بحسب الأصوات التي حصلت عليها. هذا النظام يهدف إلى تحقيق عدالة في التمثيل مقارنة بالنظام الأكثر، لكنه في صيغته المعدلة في العراق منح أفضلية نسبية للأحزاب الكبيرة على حساب المستقلين والأحزاب الصغيرة، ما أثار جدلاً واسعاً بشأن عدالته وفعالته في تجسيد التعددية السياسية⁽⁸⁾.

إن تجربة هذه المجالس لم تخلُ من التحديات، ففي أعقاب احتجاجات تشرين عام 2019، وما رافقها من مطالب بمكافحة الفساد وإصلاح مؤسسات الدولة، صوت البرلمان على حل مجالس المحافظات وإيقاف عملها، غير أن هذه التجربة لم تلغ نهائياً، إذ عادت الدولة لإحيائها بعد تعديلات تنظيمية وتشريعية، وأجريت انتخابات جديدة في كانون الأول 2023، أعادت تشكيلها ومنحتها فرصة أخرى للقيام بدورها⁽⁹⁾، ورغم ذلك، يبقى النقاش مفتوحاً حول كيفية جعل هذه المجالس أكثر فاعلية وشفافية وأقرب إلى هموم المواطنين.

خلاصة القول إن مجالس المحافظات تمثل حلقة جوهرية في تجسيد اللامركزية، إذ تستمد شرعيتها من الانتخاب العام، وتستند قوتها إلى صلاحياتها التشريعية والرقابية، وتستمد فعاليتها من قدرتها على التخطيط والتنفيذ والمتابعة، غير أن نجاح هذه التجربة يبقى مرهوناً بجملة عوامل أهمها نزاهة الأعضاء، وشفافية الإجراءات، والتعاون المؤسسي مع المحافظ

(5) قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم 21 لسنة 2008، المواد 7 و31.

(6) قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم 36 لسنة 2008 المعدل، المادة 25 وما بعدها.

(7) قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم 36 لسنة 2008 المعدل، المادة 19.

(8) علي مجيد حسون، الإطار القانوني لقانون الانتخابات (سانت ليغو) العراق نموذجاً، مجلة العلوم الإسلامية، العدد 39، ص 391.

(9) علي هادي حميدي الشكرائي، المصدر السابق، ص 1-11.

والحكومة الاتحادية، فضلاً عن المشاركة المجتمعية الواعية في الانتخابات والرقابة الشعبية المستمرة، وبهذا تتحول النصوص الدستورية والقانونية إلى واقع ملموس ينعكس في شكل خدمات وتنمية يشعر بها المواطن في حياته اليومية.

المبحث الثاني

نظام سانت ليغو المعدل: النشأة والتطور في التجربة العراقية

يمثل النظام الانتخابي حجر الزاوية في أي نظام ديمقراطي، فهو الأداة التي يتم من خلالها تحويل أصوات الناخبين إلى مقاعد داخل المؤسسات التمثيلية، وبذلك يعكس طبيعة التوازنات السياسية والاجتماعية في الدولة. ويكتسب النظام الانتخابي في العراق أهمية خاصة نظراً للتعقيدات التي أحاطت بالعملية السياسية منذ عام 2003، حيث سعت القوى المختلفة إلى إيجاد صيغة قانونية تنظم التنافس السياسي وتعبّر عن إرادة الناخبين، وفي الوقت نفسه تضمن قدرًا من الاستقرار السياسي الذي يسمح بتشكيل حكومات قادرة على إدارة شؤون البلاد. وفي خضم هذا البحث عن المعادلة المثلى، برز نظام سانت ليغو بوصفه إحدى أبرز الآليات المثيرة للجدل في التجربة الانتخابية العراقية (10).

يقوم هذا النظام على أساس التمثيل النسبي من خلال قسمة أصوات القوائم المتنافسة على متوالية حسابية فردية (1، 3، 5، 7...) وتخصيص المقاعد بناءً على أعلى الأرقام الناتجة. وبفضل هذه الآلية، يحصل المرشحون والأحزاب الصغيرة على فرصة أفضل لدخول المجالس المنتخبة مقارنة بالنظم الأخرى التي تمنح الأفضلية الواضحة للكتل الكبرى. ولهذا ارتبط نظام سانت ليغو في الأدبيات السياسية بفكرة تعزيز التعددية الحزبية وتوسيع قاعدة التمثيل، لكنه في المقابل أثار مخاوف متكررة تتعلق بمدى قدرته على ضمان استقرار الحكومات ومنع التشرذم السياسي (11).

بدأت التجربة العراقية مع هذا النظام لأول مرة في انتخابات مجالس المحافظات لعام 2013، بعد تعديل قانون الانتخابات المحلية. وقد اعتُبر ذلك التغيير خطوة مفصلية في تاريخ القوانين الانتخابية، إذ مثّل انتقالاً من صيغ سابقة كالقاسم الانتخابي والباقي الأقوى إلى صيغة أكثر انفتاحاً على مشاركة الأحزاب الصغيرة والمستقلين، غير أن التطبيق العملي كشف سريعاً عن نتائج معقدة، حيث أدى إلى تشتت واسع في مخرجات الانتخابات وصعود عدد كبير من القوائم الصغيرة التي وجدت نفسها ممثلة في المجالس المحلية. ورغم أن هذا التعدد مثّل من وجهة نظر البعض تكريساً لروح الديمقراطية، إلا أنه انعكس سلباً على استقرار الإدارة المحلية، إذ عانت المجالس من ضعف في القدرة على اتخاذ القرارات وتنسيق العمل بين الكتل المتباينة (12).

هذا الواقع دفع المشرع العراقي إلى إعادة النظر في آلية سانت ليغو عند تنظيم انتخابات مجلس النواب عام 2014. ف جاء التعديل باتجاه اعتماد صيغة جديدة تبدأ القسمة من (1.6) بدلاً من (1)، وهي خطوة فسرها كثيرون بأنها استجابة مباشرة لمطالب القوى السياسية الكبرى التي رأت في النظام الأصلي تهديداً لهيمنتها. وقد أفرزت هذه الصيغة المعدلة نتائج

(10) عبد العزيز عليوي العيساوي، القوى الناشئة وقانون الانتخابات: خيارات تخطي معادلة سانت ليغو، مركز البين للدراسات والتخطيط، ص 6.

(11) المصدر نفسه، ص 6-7.

(12) علي هادي حميدي الشكرابي، المصدر السابق، ص 3-5.

مختلفة، إذ ركزت عدداً أكبر من المقاعد بيد الكتل التقليدية الكبرى، وأضعفت حضور القوى الناشئة والمستقلين، ما أعاد الجدل حول ما إذا كان الهدف من التعديل هو تحقيق استقرار سياسي حقيقي أم مجرد تعزيز نفوذ القوى المهيمنة⁽¹³⁾.

وفي انتخابات عام 2018 تعمق هذا الاتجاه أكثر مع رفع القاسم الانتخابي إلى (1.7)، الأمر الذي زاد من صعوبة وصول الأحزاب الصغيرة إلى البرلمان، وحول النظام الانتخابي عملياً إلى أداة لترسيخ مواقع القوى التقليدية. وقد بررت هذه الأخيرة الخطوة بكونها وسيلة للحد من التشطي السياسي الذي عانت منه المجالس السابقة، في حين اعتبرت القوى الناشئة أن النظام المعدل يمثل إقصاءً متعمداً للإرادة الشعبية التي تبحث عن بدائل سياسية خارج الإطار التقليدي⁽¹⁴⁾.

أما انتخابات عام 2021 فقد شهدت تحولاً نوعياً تمثل في التخلي عن نظام سانت ليغو والانتقال إلى صيغة الدوائر المتعددة والترشيح الفردي، وذلك في سياق الضغوط التي فرضتها احتجاجات تشرين 2019. وقد عُد هذا التغيير محاولة لإتاحة مجال أوسع للمستقلين والقوى الناشئة بعيداً عن هيمنة الأحزاب التقليدية، لكنه في الوقت نفسه أظهر هشاشة النظام التشريعي والسياسي في العراق، حيث لم يتمكن البلد منذ عام 2003 من الاستقرار على صيغة انتخابية واحدة لفترة زمنية طويلة⁽¹⁵⁾.

ومع العودة مجدداً إلى طرح نظام سانت ليغو المعدل في النقاشات السياسية اللاحقة، بدا واضحاً أن هذا النظام لم يعد مجرد آلية فنية لتوزيع المقاعد، بل تحول إلى ساحة للصراع بين رؤيتين متناقضتين لطبيعة الديمقراطية العراقية. فمن جهة، هناك من يرى أن النظام بصيغته الأصلية يعزز العدالة التمثيلية ويمنح الأقليات والقوى الصغيرة فرصة واقعية للتعبير عن نفسها داخل المؤسسات المنتخبة. ومن جهة أخرى، هناك من يعتقد أن هذه الصيغة تؤدي إلى تشطي المشهد السياسي وتعرق تشكيل حكومات قوية وفعالة، الأمر الذي يستوجب تعديلها عبر رفع القاسم الانتخابي لصالح الكتل الكبرى⁽¹⁶⁾.

إن المراجعات المتكررة لنظام سانت ليغو وتعديلاته بين الصيغة الأصلية والمعدلة تكشف عن أزمة أعمق في التجربة السياسية العراقية، تتمثل في غياب التوافق الوطني على رؤية موحدة للنظام الانتخابي الأنسب. فبينما يُنظر إلى التمثيل النسبي على أنه الوسيلة الأكثر ديمقراطية لتحقيق شمولية سياسية، فإن التطبيق العراقي أظهر أنه قد يتحول إلى مصدر للفوضى وعدم الاستقرار إذا لم يقترن بآليات لإدارة التنوع وضبط إيقاع التحالفات السياسية. وفي المقابل، فإن الصيغ المعدلة التي رفعت القاسم الانتخابي ربما وفرت قدراً أكبر من الاستقرار، لكنها جاءت على حساب التعددية والتمثيل الحقيقي لإرادة الناخبين، وهو ما يشير إشكالية شرعية النظام السياسي في نظر جزء واسع من المجتمع⁽¹⁷⁾.

وعليه، فإن تجربة العراق مع نظام سانت ليغو بمختلف تعديلاته تمثل انعكاساً مباشراً لمحاولة التوفيق بين مطلبين متناقضين، مطلب العدالة التمثيلية الذي يسعى إلى إشراك جميع القوى والفئات في العملية الديمقراطية، ومطلب الاستقرار

(13) علي مجيد حسون، المصدر السابق، ص 132.

(14) عبدالعزيز عليوي العيسوي، المصدر السابق، ص 7-8.

(15) احسان الشمري، العراق: قانون الانتخابات... افاق أزمة متوقفة، تريندز للبحوث والاستشارات، 30 أيار 2023، ص 1-7.

(16) علي مجيد حسون، المصدر السابق، ص 408-410.

(17) قاسم محمد شويل، محمد حسن منذر، الرقابة الدولية على الانتخابات التشريعية في العراق وموقف الأطراف الداخلية منها، المجلة العراقية للعلوم السياسية، العدد 12، أيلول

2024، ص 17-32.

السياسي الذي يتطلب وجود حكومات قوية ومنسجمة قادرة على إدارة البلاد بكفاءة، كما إن الفشل في تحقيق التوازن بين هذين المطلبين جعل من نظام سانت ليغو في العراق موضوعاً دائماً للجدل والتجاذب، وأداة بيد القوى السياسية لإعادة رسم الخريطة الانتخابية وفق مصالحها، بدلاً من أن يكون قاعدة ثابتة تحكم العملية الديمقراطية، ومن ثم، فإن هذا النظام لم يعد مجرد معادلة رياضية لتوزيع المقاعد، بل أصبح رمزاً للصراع المستمر حول طبيعة الديمقراطية العراقية نفسها، بين من يفضلها أكثر شمولية وتعددية، ومن يراها أكثر استقراراً وانسجاماً.

المبحث الثالث

التمثيل النسبي وآثاره السياسية والاجتماعية في العراق

يُعدُّ التمثيل النسبي أحد أهم الأساليب التي ابتكرتها النظم الديمقراطية لتحقيق العدالة في توزيع المقاعد النيابية، إذ يقوم على مبدأ أن لكل حزب أو قائمة انتخابية الحق في الحصول على عدد من المقاعد يتناسب مع عدد الأصوات التي نالتها في الانتخابات. ويهدف هذا النظام إلى عكس إرادة الناخبين بشكل أكثر دقة مقارنة بالأنظمة الفردية أو الأكثرية، فضلاً عن أنه يتيح فرصاً أوسع لمشاركة الأحزاب الصغيرة والمكونات الاجتماعية المختلفة، وقد كان اعتماد العراق لطريقة سانت ليغو تجسيدا لهذا المبدأ، في محاولة لتجاوز اختلالات النظم السابقة التي غالباً ما كانت تصب في صالح الأحزاب الكبيرة على حساب القوى الناشئة (18).

إن اعتماد التمثيل النسبي وفق سانت ليغو، سواء بصيغته الأصلية أو المعدلة، ترك آثاراً مباشرة على العملية السياسية في العراق، فقد أسهم هذا النظام في كسر احتكار القوى الكبرى، وأتاح المجال أمام قوى سياسية صغيرة أو حديثة التشكيل للدخول إلى البرلمان أو مجالس المحافظات، وهو ما يُعدُّ خطوة مهمة نحو ترسيخ مبدأ التعددية السياسية، حيث ظهر ذلك بوضوح في انتخابات مجالس المحافظات عام 2013، إذ تمكنت كيانات صغيرة من الفوز بمقاعد لم يكن لها أن تصل إليها في ظل نظم أكثر انحيازاً للأحزاب الكبيرة (19).

غير أن هذا التمثيل النسبي أفرز في الوقت ذاته آثاراً سلبية على استقرار العملية السياسية. فقد أدى تشتت المقاعد بين عدد كبير من الأحزاب والكيانات إلى صعوبة تشكيل الكتل البرلمانية الكبرى، وبالتالي تعقد مسار تشكيل الحكومات، كما أدى إلى بروز تحالفات هشة سرعان ما تتفكك تحت ضغط الخلافات الداخلية، وهو ما انعكس على الأداء الحكومي وعدم استقراره. وبذلك، فإن ما عدَّ مكسباً من زاوية العدالة التمثيلية تحول في بعض الأحيان إلى عبء على الفعالية السياسية والاستقرار المؤسسي (20).

أما على الصعيد المجتمعي، فقد عزز التمثيل النسبي وفق سانت ليغو من حضور الأقليات الدينية والقومية داخل المجالس المنتخبة، من خلال تخصيص مقاعد مضمونة لهذه المكونات، ومنحها القدرة على التعبير عن مصالحها ضمن الإطار

(18) هيفاء احمد محمد، النظام الانتخابي في العراق بين طريقة سانت ليغو وطريقة سانت ليغو المعدلة، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، ص 5-7.

(19) سردار عزيز، سيطرة علاقات القرابة: تقييم انتخابات المحافظات العراقية، مجلة صدى الالكترونية، للمزيد انظر:

https://carnegieendowment.org/sada/2024/02/all-in-the-family-assessing-iraqs-provincial-elections?lang=ar&utm_source=chatgpt.com

(20) علي مجيد حسون، المصدر السابق، ص 410-420.

التشريعي. كما أن اعتماد الكوتا النسائية بنسبة لا تقل عن 25% ساهم في توسيع المشاركة النسائية في الحياة السياسية، وهو ما يمكن اعتباره مكسباً مهماً في مجتمع عانى طويلاً من تهميش دور المرأة. ومع ذلك، فإن تكرار التعديلات على طريقة سانت ليغو، سواء عبر اعتماد الصيغة الأصلية أو المعدلة (1.6 بدلاً من 1)، خلق حالة من الارتباك لدى الناخبين وأضعف ثقتهم بالعملية الانتخابية، إذ بدا وكأن النظام الانتخابي يخضع للتجاوزات السياسية أكثر من خضوعه لمبدأ العدالة الانتخابية (21).

وعلى المستوى الأعمق، يمكن القول إن آثار التمثيل النسبي وفق سانت ليغو لم تقتصر على الجانب السياسي، بل امتدت إلى البنية الاجتماعية ذاتها، فالنظام ساعد على إبراز التنوع المكوناتي للمجتمع العراقي، لكنه في الوقت نفسه عمق النزعات الفئوية عبر تمثيل كيانات صغيرة قائمة على أساس طائفي أو عرقي أو مناطقي، وهذا ما جعل العملية السياسية في كثير من الأحيان تعكس الانقسامات الاجتماعية بدلاً من تجاوزها، الأمر الذي أدى إلى إبطاء عملية بناء الهوية الوطنية الجامعة (22).

إن تقييم آثار التمثيل النسبي وفق سانت ليغو في العراق يقود إلى نتيجة مزدوجة: فمن ناحية، مثل هذا النظام خطوة مهمة نحو إشراك أكبر عدد ممكن من القوى السياسية والمجتمعية في العملية الديمقراطية، وضمان تمثيل متنوع يعكس واقع المجتمع العراقي، ومن ناحية أخرى، ساهم في زيادة حدة التشرذم السياسي وإضعاف قدرة المؤسسات على اتخاذ قرارات فعالة. ومن ثم، فإن التحدي المستقبلي يكمن في كيفية الموازنة بين شمولية التمثيل وفعالية الحكم، عبر إصلاحات انتخابية مدروسة تسعى إلى تقليل التشرذم الحزبي دون المساس بمبدأ العدالة الانتخابية (23).

الخاتمة والاستنتاجات

تُظهر تجربة العراق مع انتخابات مجالس المحافظات ونظام سانت ليغو للتمثيل النسبي طبيعة العلاقة المعقدة بين تحقيق العدالة التمثيلية وضمان الاستقرار السياسي والإداري. فقد أسهمت مجالس المحافظات في ترسيخ مبدأ اللامركزية ومنح المواطنين دوراً مباشراً في إدارة شؤونهم المحلية، كما أتاح نظام سانت ليغو فرصاً أوسع لتمثيل القوى السياسية الصغيرة والأقليات والنساء داخل المؤسسات المنتخبة، الأمر الذي عزز التعددية السياسية وعكس جانباً من التنوع المجتمعي العراقي.

إلا أن التطبيق العملي للنظام، ولاسيما بصيغته المعدلة، كشف عن مجموعة من الإشكاليات التي أثرت في فاعلية العملية الديمقراطية، إذ أدى رفع القاسم الانتخابي إلى منح أفضلية واضحة للأحزاب الكبيرة وتقليص فرص القوى الناشئة والمستقلين، في حين تسبب تعدد الكيانات السياسية داخل المجالس في ضعف الانسجام وصعوبة اتخاذ القرارات. كما أن

(21) هيفاء احمد محمد، المصدر السابق، ص 11-13.

(22) وجناء رزاق عبد النصراوي، لنظم الانتخابية ونظام التمثيل النسبي العراقي نموذجاً، مجلة لارك للفلسفة والعلوم الاجتماعية، مج 2، عدد 45، 2022، ص 830-837.

(23) المصدر نفسه، ص 830-837.

التعديلات المتكررة على القوانين الانتخابية أضعفت ثقة المواطنين بالعملية الانتخابية، ورسخت الانطباع بأن النظام الانتخابي يخضع للتوازنات السياسية أكثر من استناده إلى معايير العدالة والاستقرار.

ومن خلال الدراسة يمكن التوصل إلى جملة من الاستنتاجات، أهمها أن نجاح نظام التمثيل النسبي في العراق لا يرتبط بالآلية الحسابية وحدها، بل بمدى استقرار التشريعات الانتخابية ووضوحها، كما أن مجالس المحافظات تمثل أداة أساسية لتفعيل اللامركزية وتحقيق التنمية المحلية، إلا أن فاعليتها تبقى مرهونة بوضوح الصلاحيات والتنسيق مع الحكومة الاتحادية، كذلك أثبتت التجربة أن نظام سانت ليغو يحقق قدراً مهماً من الشمولية السياسية، لكنه يحتاج إلى توازن دقيق يمنع التشرذم الحزبي ويضمن في الوقت نفسه عدالة التمثيل.

واستناداً إلى ذلك، يوصي البحث بضرورة اعتماد صيغة انتخابية مستقرة وثابتة تحد من التعديلات المتكررة، مع إعادة النظر في القاسم الانتخابي بما يحقق توازناً بين تمثيل القوى الصغيرة واستقرار المجالس المنتخبة، كما ينبغي تعزيز شفافية عمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات وتوسيع برامج التوعية الانتخابية لرفع ثقة الناخبين وزيادة المشاركة الشعبية، فضلاً عن تطوير الإطار القانوني لمجالس المحافظات بما يوضح العلاقة بين المجلس والمحافظ والحكومة الاتحادية، واعتماد آليات رقابية دورية لتقييم أداء المجالس وربطها بمستوى الخدمات المقدمة للمواطنين، وأخيراً، فإن الاستفادة من التجارب المقارنة ودعم الدراسات الأكاديمية المتخصصة في النظم الانتخابية يمثلان خطوة مهمة لتطوير النظام الانتخابي العراقي وتحقيق ديمقراطية أكثر عدالة واستقراراً.

المصادر

1. إحسان الشمري، العراق: قانون الانتخابات... آفاق أزمة متوقعة، تريندز للبحوث والاستشارات، 30 آيار 2023.
2. جريدة الوقائع العراقية، العدد 4494، 4 حزيران 2018.
3. حيفا أحمد محمد، النظام الانتخابي في العراق بين طريقة سانت ليغو وطريقة سانت ليغو المعدلة، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية.
4. عبد العزيز عليوي العيساوي، القوى الناشئة وقانون الانتخابات: خيارات تخطي معادلة سانت ليغو، مركز البيان للدراسات والتخطيط.
5. علي هادي حميدي الشكراوي، طريقة سانت ليغو في توزيع مقاعد انتخابات مجالس المحافظات لعام 2013، مجلة الكلية الإسلامية الجامعة.
6. علي مجيد حسون، الإطار القانوني لقانون الانتخابات (سانت ليغو) العراق أنموذجاً، مجلة العلوم الإسلامية، العدد 39.
7. قاسم محمد شويل، محمد حسن منذر، الرقابة الدولية على الانتخابات التشريعية في العراق وموقف الأطراف الداخلية منها، المجلة العراقية للعلوم السياسية، العدد 12، أيلول 2024.

8. قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي رقم 36 لسنة 2008 المعدل.
9. قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم 21 لسنة 2008.
10. وجناء رزاق عبد النصيراي، النظم الانتخابية ونظام التمثيل النسبي العراق نموذجاً، مجلة لارك للفلسفة والعلوم الاجتماعية، مجلد 2، عدد 45، 2022.

المصادر المتوفرة على شبكة الانترنت

1. سردار عزيز، سيطرة علاقات القرابة: تقييم انتخابات المحافظات العراقية، مجلة صدى الإلكترونية، للمزيد انظر :
https://carnegieendowment.org/sada/2024/02/all-in-the-family-assessing-iraqs-provincial-elections?lang=ar&utm_source=chatgpt.com

Reference

1. Abdulaziz Aliwi Al-Issawi, Emerging Powers and the Election Law: Options for Overcoming the Sainte-Laguë Equation, Al-Bayan Center for Studies and Planning.
2. Ali Hadi Hamidi Al-Shakrawi, The Sainte-Laguë Method for Distributing Seats in the 2013 Provincial Council Elections, Journal of the Islamic University College.
3. Ali Majeed Hassoun, The Legal Framework of the Sainte-Laguë Election Law: Iraq as a Model, Journal of Islamic Sciences, Issue 39.
4. Haifa Ahmed Mohammed, The Electoral System in Iraq Between the Sainte-Laguë Method and the Modified Sainte-Laguë Method, Center for Strategic and International Studies.
5. Ihsan Al-Shammari, Iraq: The Election Law... Prospects of an Expected Crisis, Trends Research and Advisory, May 30, 2023.
6. Iraqi Gazette, Issue 4494, June 4, 2018.
7. Janaa Razzaq Abdul Nasirawi, Electoral Systems and the Proportional Representation System: Iraq as a Model, Lark Journal of Philosophy and Social Sciences, Vol. 2, Issue 45, 2022.

8. Law No. 21 of 2008 on Governorates Not Organized into Regions.
9. Law No. 36 of 2008 on the Election of Provincial, District, and Sub-District Councils, as Amended.
10. Qasim Muhammad Shuwail and Muhammad Hassan Mundhir, International Monitoring of the Legislative Elections in Iraq and the Position of Internal Parties Thereon, Iraqi Journal of Political Science, Issue 12, September 2024.

Online Resources

1. Sardar Aziz, "All in the Family: Assessing Iraq's Provincial Elections," Sada Online Magazine. For more, see:

https://carnegieendowment.org/sada/2024/02/all-in-the-family-assessing-iraqs-provincial-elections?lang=ar&utm_source=chatgpt.com